

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

المبادئ التوجيهية
لتنفيذ

المادة ١٢



FCTC

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية
بشأن مكافحة التبغ

المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ١٢



WHO Library Cataloguing-in-Publication Data :

WHO Framework Convention on Tobacco Control: guidelines for implementation
Article 5.3; Article 8; Articles 9 and 10; Article 11; Article 12; Article 13; Article 14 – 2013
edition.

© منظمة الصحة العالمية ٢٠١٣

FCTC/16.5

من اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

التثقيف والاتصال والتدريب وتوعية الجمهور

الغرض المنشود من المبادئ التوجيهية، وأهدافها، واعتباراتها الأساسية

الغرض المنشود

الغرض المنشود من هذه المبادئ التوجيهية هو مساعدة الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ١٢ والمواد الأخرى المرتبطة بها في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ. ولذلك فإن هذه المبادئ التوجيهية تقترح التدابير اللازمة لزيادة كفاءة التثقيف والاتصال والتدريب لإذكاء وعي الجمهور بالمسائل المتعلقة بمكافحة التبغ. وهي تعتمد على البيانات المستمدة من البحوث، وعلى أفضل الممارسات، والخبرات التي اكتسبتها الأطراف، وذلك لوضع مستوى عال من المساءلة على مدى الالتزام بهذه الاتفاقية، ومساعدة الأطراف على بلوغ أعلى مستويات الصحة من خلال التثقيف والاتصال والتدريب، وحبذا لو نفذت الأطراف أي تدابير ضرورية أخرى تتجاوز التدابير التي تقتضيها الاتفاقية وبروتوكولاتها أو تقترحها هذه المبادئ التوجيهية، وذلك طبقاً لما ورد في المادة ١-٢ من الاتفاقية. ١

الأهداف

لهذه المبادئ التوجيهية هدفان هما:

(أ) تحديد التدابير الأساسية التشريعية والتنفيذية والإدارية والضريبية وغيرها من التدابير الضرورية للنجاح في تثقيف الناس والاتصال بهم وتدريبهم لتعريفهم بالعواقب الصحية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية المترتبة على إنتاج ٢ التبغ واستهلاكه والتعرض لدخانها؛

(ب) إرشاد الأطراف إلى إنشاء بنية تحتية مزودة بالموارد المستدامة اللازمة لدعم هذه التدابير من منطلق البيانات العلمية و/ أو الممارسات الجيدة.

١ يرجى من الأطراف الاطلاع على الموقع الإلكتروني لاتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (<http://www.who.int/fctc>) لأن فيه المزيد من مصادر المعلومات عن المواضيع المشمولة بهذه المبادئ التوجيهية
٢ بما في ذلك زراعة التبغ وصنعه وتسويقه.

الاعتبارات الأساسية

. فيما يلي الاعتبارات الأساسية التي يقوم عليها تنفيذ المادة ١٢

(١) **ممارسة الإنسان لحقوقه وحرياته الأساسية.** إن واجب تثقيف الناس والاتصال بهم وتدريبهم لضمان ارتفاع مستوى وعي الجمهور بمسائل مكافحة التبغ، وبأضرار إنتاج التبغ واستهلاكه والتعرض لدخان التبغ، وبالاستراتيجيات والممارسات التي تتبعها دوائر صناعة التبغ لتقويض جهود مكافحة التبغ (حسب ما ورد في المادة ١٢) واجب ينبثق عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ويعبر عنها. ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر حقه في الحياة، وحقه في التمتع بأعلى مستويات الصحة الممكنة وحقه في التعلم^٣. وقد وردت فحوى المادة ١٢ في أنحاء كثيرة من اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ^٤

(٢) **الحماية من التهديدات المحدقة بالحقوق والحريات الأساسية.** ينبغي للحكومات أن تقر وتنفذ تدابير تشريعية وتنفيذية وإدارية فعالة وأي تدابير أخرى لحماية الأفراد من كل ما يهدد تمتعهم بحقوقهم وحرياتهم الأساسية^{١،٢}

(٣) **اتباع نهج شامل ومتعدد القطاعات.** إن البرامج الفعالة للتثقيف والاتصال وتوعية الجمهور بشأن أضرار تعاطي جميع منتجات التبغ، بما فيها المنتجات البديلة الجديدة والأثر الذ يمكن أن تلحقه بالفئات الضعيفة، وكذلك الاستراتيجيات والممارسات التي تتبعها دوائر صناعة التبغ لتقويض جهود مكافحة التبغ، هي جميعاً أمور تتطلب اتباع نهج شامل ومتعدد القطاعات، وذلك على النحو المحدد في المادة ٤-٤ والمادة ١-٥ من الاتفاقية.

^٣ هذه الحقوق معترف بها في صكوك قانونية دولية كثيرة (ومنها المادة ٣ والمادة ٢٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وديباجة دستور منظمة الصحة العالمية، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، وهي حقوق منصوص عليها في ديباجة اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ، ومسلّم بها في دساتير بلدان عديدة. وحق التعلم مذكور على وجه التحديد في المادة ١٣ من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي التعليق . العام رقم ١٣ الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة. (E/C.12/1999/10)

^٤ نصت المواد التالية من الاتفاقية الإطارية على هذه الحقوق: المادة ٢ (العلاقة بين الاتفاقية وسائر الاتفاقات والصكوك القانونية)، والمادة ٣ (الغرض المنشود)، والمادة ٤ (المبادئ التوجيهية)، والمادة ٥ (الالتزامات العامة)، والمادة ٨ (الحماية من التعرض لدخان التبغ)، والمادة ١٠ (تنظيم الكشف عن منتجات التبغ)، والمادة ١١ (تغليف وتوسيم منتجات التبغ)، والمادة ١٤ (التدابير الرامية إلى الحد من الطلب فيما يتعلق بالاعتماد على التبغ والإقلاع عنه)، والمادة ١٧ (تقديم الدعم للأنشطة البديلة ذات الجدوى الاقتصادية)، والمادة ١٨ (حماية البيئة وصحة الأفراد)، والمادة ١٩ (المسؤولية)، والمادة ٢٠ (البحوث والمراقبة وتبادل المعلومات)، والمادة ٢١ (التبليغ وتبادل المعلومات)، والمادة ٢٢ (التعاون في المجالات العلمية والتقنية والقانونية وتوفير الخبرات ذات الصلة)

(٤) **حماية سياسات الصحة العمومية من دوائر صناعة التبغ.** إن أعمال وضع وتنفيذ سياسات وبرامج الصحة العمومية تستحق الحماية من المصالح التجارية وأي مصالح أخرى راسخة لدوائر صناعة التبغ، وذلك على النحو المذكور في المادة من الاتفاقية ٢-٥ والمشروح في المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ٣-٥، ولا سيما المبدأ التوجيهي رقم ١.

(٥) **البيّنات المستمدة من البحوث، ٥ وأفضل الممارسات.** تشكل البيّنات المستمدة من البحوث، هي وأفضل الممارسات، فيما يتعلق بظروف كل بلد، الركن الأساسي لإعداد وإدارة وتنفيذ برامج التنقيف والاتصال والتدريب الرامية إلى إذكاء وعي الجمهور بمسائل مكافحة التبغ. وينبغي أن تمر هذه البرامج باختبار مسبق متشدد ورصد وتقييم على المستوى المحلي والوطني/الاتحادي والإقليمي و/أو الدولي، كلما سمحت الموارد بذلك، وذلك على النحو المذكور في المادة ٢٠ من الاتفاقية. وإذا كانت الموارد أقل من أن تسمح بذلك ولم تكن البيئة متاحة في أي بلد بعينه، فلا بأس من الاعتماد على البيّنات التي جمعتها أو تبادلتها بلدان أخرى باعتبارها نقطة الانطلاق لوضع البرامج وفقاً لما ورد في المادة ٢٠ والمادة ٢٢ من الاتفاقية

(٦) **التعاون الدولي.** إن التعاون الدولي وتبادل الدعم أمران أساسيان وضروريان لتعزيز قدرة الأطراف على إعداد وإدارة وتنفيذ برامج التنقيف والاتصال والتدريب، ٥ والمادة ٢٠ والمادة ٢٢ من - ٣ والمادة ٥ - على النحو المذكور في المادة ٤ الاتفاقية. وينبغي الانضمام في تحديد الحصائل المسندة بالبحوث والوقوف على أفضل الممارسات وتنفيذها وتبادلها فيما بين الأطراف.

(٧) **تغيير العرف.** لا بد من تغيير الأعراف والمدارك الاجتماعية والبيئية والثقافية التي اعتادت على قبول استهلاك منتجات التبغ والتعرض لدخان التبغ وزراعة التبغ وصنع وتسويق التبغ ومنتجات التبغ.

٥ المصطلح « المستمدة من البحوث » يعني اتباع منهجيات دقيقة ورتبية وموضوعية للحصول منها على معارف موثوقة ومثبتة تتعلق بأنشطة وبرامج التنقيف والاتصال والتدريب. وتتضمن البحوث على وجه التحديد في هذه الحالة ما يلي: (أ) إعداد سلسلة منطقية وقائمة على بيئة علمية من الأفكار؛ (ب) اتباع أساليب ملائمة للرد على الأسئلة المطروحة؛ (ج) الاعتماد على تصاميم وأساليب تجريبية أو ناجمة عن الملاحظة، تؤدي إلى نتائج موثوقة وقابلة للتعميم؛ (د) توفير البيانات والتحليلات المناسبة لدعم صحة النتائج؛ (هـ) شرح الإجراءات والنتائج شرحاً واضحاً وتفصيلياً مع تحديد المجموعات التي يمكن تعميم النتائج على حالتها؛ (و) الالتزام بالقواعد المهنية وآراء النظراء؛ (ز) نشر النتائج للإسهام في المعارف العلمية؛ (ح) وضع البيانات موضع التحليل من جديد، وتكرارها، وإتاحة الفرصة للاستفادة من النتائج؛ (ط) الالتزام بأخلاقيات البحوث، بما في ذلك عدم الانحياز واتخاذ المواقف المعتدلة؛ (ي) الاستقلالية عن المصالح التجارية وأي مصالح أخرى راسخة لدوائر صناعة التبغ.

(٨) **كفاية الموارد.** لا بد من توفير الموارد الوافية لدعم البرامج الشاملة والمتعددة القطاعات للتنقيف بمكافحة التبغ وغيرها من برامج التوعية، والاستفادة حسب الاقتضاء من آليات التمويل الثنائية والمتعددة الأطراف، على النحو المذكور في المادة ٦ - والمادة ٢٦ من الاتفاقية.

(٩) **التواصل مع جميع الناس.** من الضروري أن يدرك كل شخص، ويحصل على، معلومات دقيقة وشاملة عن الأضرار الصحية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية الناجمة عن إنتاج التبغ واستهلاكه والتعرض لدخان، وعن فوائد الإقلاع عن تعاطي التبغ والعيش حياة خالية من التبغ، ومجموعة واسعة من المعلومات عن دوائر صناعة التبغ، وذلك على النحو المذكور في المادة ١-٤ والمادة ١٢ من الاتفاقية.

(١٠) **مراعاة أهم الفوارق.** من الأهمية بمكان عند إعداد وتنفيذ برامج التنقيف والاتصال والتدريب من أجل مكافحة التبغ مراعاة أهم الفوارق بين المجموعات السكانية من حيث نوع الجنس والعمر والدين والثقافة والخلفية التعليمية والوضع الاجتماعي والاقتصادي وحالة محو الأمية وحالة العجز.

(١١) **المشاركة الفعالة من قِبل المجتمع المدني.** إن المشاركة الفعالة من قِبل المجتمع المدني والشراكة معه على النحو المحدد في المادة ٧-٤ من الاتفاقية، أمران أساسيان للتنفيذ الفعال لهذه المبادئ التوجيهية .

توفير بنية تحتية لإذكاء وعي الجمهور.

معلومات عامة

إن إذكاء وعي الجمهور بقضايا مكافحة التبغ أمر أساسي لضمان إحداث التغيير الاجتماعي. ووسائل الاتصال والتفاهم اللازمة لإذكاء وعي الجمهور من الأمور المهمة لتغيير الأعراف السلوكية من حيث نظرتها إلى استهلاك التبغ والتعرض لدخان التبغ. أي أن أنشطة التنقيف والاتصال والتدريب المتأصلة في برنامج مكافحة التبغ هي الأركان الثلاثة لتوعية الجمهور.

وبالاستناد إلى آليات تنسيق وطنية فعالة أو مراكز اتصال، ينبغي أن تراعى في البنية التحتية الخصوصيات المحلية والوطنية/ الاتحادية والإقليمية، بما في ذلك الهياكل التقليدية، لضمان الوصول إلى مختلف المجموعات السكانية في الحضر والريف.

توصية^٦

أن تنشئ الأطراف بنية تحتية وقدرة لدعم التثقيف والاتصال والتدريب، وأن تضمن استخدامها استخداماً فعالاً لإذكاء وعي الجمهور والعمل على تغيير العادات الاجتماعية من أجل منع أو تقليل أو إنهاء تعاطي التبغ والتعرض لدخان التبغ.

الإجراءات^٧

ينبغي أن تتخذ الأطراف الإجراءات المبينة أدناه، مع مراعاة الظروف والأولويات والموارد الوطنية.

إنشاء آلية تنسيق أو مراكز اتصال وفقاً للمادة ٦-٥ (أ) من الاتفاقية. وتحديد دور الآلية أو المركز كي يتسنى، في إطار الاستراتيجيات والخطط والبرامج العامة لمكافحة التبغ، ضمان حسن التخطيط والإدارة والتمويل الكافي لبرامج مكافحة التبغ بناءً على المادة ١٢ من الاتفاقية. وينبغي للآلية أو لمركز الاتصال أداء دور حفاز وتنسيقي وميسر لتنفيذ برامج التثقيف والاتصال والتدريب المتعلقة بمكافحة التبغ، وذلك بوضع أهداف محددة ثم رصد وتقييم مدى التقدم المحرز في بلوغها وحصلتها.

وتحديد الأشخاص أو الهيئات أو الكيانات المسؤولة عن التثقيف والاتصال والتدريب في مجال مكافحة التبغ، وتحديد دور الأجهزة الحكومية والهيئات غير الحكومية المعنية، بما يضمن التعاون في داخل الحكومة وبين الحكومات (بما فيها السلطات المعنية، مثل وزارات التعليم والبحث العلمي والصحة وحماية المستهلك والمالية والجمارك والاقتصاد والتكنولوجيا).

وتحديد دور للبرامج المستندة إلى المادة ١٢ من الاتفاقية فيما يتعلق ببرامج الصحة العمومية الأخرى.

ووضع خطط عمل لتنفيذ أنشطة التثقيف والاتصال والتدريب في إطار البرنامج الشامل لمكافحة التبغ.^٨

٦ التوصيات هي اقتراحات سياسية وبرمجية عامة تساعد الأطراف على تنفيذ المادة ١٢ من الاتفاقية.
٧ الإجراءات هي أهداف وممارسات وأعمال قابلة للقياس ومتسقة مع التوصيات وتشكل الوسائل المقترحة للنجاح في تنفيذ التوصيات.

٨ انظر التذييل ١ للاطلاع على قائمة إرشادية بعناصر خطط العمل.

وضمن شرعية البرامج المستندة إلى المادة ١٢ من الاتفاقية والاعتراف الرسمي بها، وذلك من خلال التشاور مع هيئات أو كيانات التنفيذ وسلطات إنفاذ القانون. وضمن جعل البرنامج قائماً على البحوث، ويعتمد على تحليل الأوضاع وتقييمها لتحديد الاحتياجات والموارد، ويصوب أعماله في منتصف مجراها إذا لم يبلغها. وهذا يقتضي ما يلي ولا يقتصر عليه: تحديد الحالة الراهنة لبحوث مكافحة التبغ وتحديد الأشخاص والمؤسسات العاملة في البحوث للقطع بمدى الخبرة المحلية؛ وتحديد ثغرات البحوث للبت في تخصيص المساعدات التقنية والموارد اللازمة.^٩

وتوفير الموارد البشرية والمادية والمالية الوافية لإنشاء برنامج مستدام على المستوى المحلي والوطني/الاتحادي والإقليمي والدولي، وذلك بالاستعانة حسب الإمكان بخبراء تقنيين لتصميم هذا البرنامج وتنفيذه. وضمن استمرارية هذا البرنامج باستخدام موارد التمويل الراهنة واستطلاع إمكانيات الحصول على الموارد الأخرى المحتملة، وذلك وفقاً للمادة ٢٦ من الاتفاقية. وتشمل آليات التمويل الممكنة، على سبيل المثال لا الحصر، فرض ضرائب الإنتاج على التبغ، وفرض ضرائب جديدة (مثل الضرائب المخصصة لغرض محدد)، وفرض رسوم على الرخص، وفرض الضرائب الأخرى. وهناك آليات تمويل أخرى ممكنة مثل فتح مؤسسات خيرية خاصة تتولى أنشطة التنقيف و/أو الاتصال و/أو التدريب في مجال مكافحة التبغ. ويجب حماية جميع آليات التمويل الممكنة من تدخل دوائر صناعة التبغ، وذلك وفقاً للمبادئ المنصوص عليها في المادة ٣-٥ من الاتفاقية وللمبادئ التوجيهية الخاصة بها.

تزويد برامج مكافحة التبغ بالإمدادات المجدية اقتصادياً وبالدعم الإداري.

ضمن حصول منظمات مكافحة التبغ الجديدة والناشئة على التدريب المناسب المسند بالبحوث، والتدريب على التخطيط الاستراتيجي، والمساعدة التقنية، لكي تستعمل هذه المنظمات هذه المدخلات لأداء رسالتها وتحقيق استمراريته.

ضمن جمع البيانات المحلية والوطنية/الاتحادية والإقليمية والدولية، لإنشاء قاعدة بيانات أو مستودع مركزي لنتائج البحوث، وضمن اطلاع الجمهور على هذه البيانات.

تشغيل البرامج الفعالة للتنقيف والاتصال والتدريب

معلومات عامة

دعت المادة ١٢ من الاتفاقية إلى استعمال جميع وسائل الاتصال المتاحة لتشجيع وتعزيز توعية الجمهور بمسائل مكافحة التبغ. وتقتصر المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ١٤ إرشادات

٩ انظر التذييل ٢ للاطلاع على قائمة إرشادية بطرق وضع الاستراتيجيات والبرامج المستمدة من البحوث

محددة بشأن تدابير التنقيف والاتصال والتدريب المتعلقة بالاعتماد على التبغ والإقلاع عن تعاطي التبغ.

وأشطة التنقيف والاتصال والتدريب هي وسائل إذكاء وعي الجمهور بأمور التبغ وتغيير العادات الاجتماعية المتعلقة بتعاطي التبغ والتعرض لدخان التبغ. ولكي يتسنى بلوغ أعلى مستويات الصحة الممكنة لجميع السكان ينبغي أن يدعو العرف الاجتماعي إلى إنشاء الأوساط التي توفر الحماية من التعرض لدخان التبغ، وإلى تشجيع أساليب المعيشة الخالية من التدخين، وإلى مساعدة من يتعاطون التبغ على الإقلاع عن تعاطيه، ووقاية غيرهم، ولاسيما الشباب، من الشروع في تعاطيه.

وفي مجال مكافحة التبغ يشمل التنقيف عملية متواصلة من التعليم والتعلم بخصوص التبغ، تعطي الناس القوة التي تمكنهم من أن يقرروا بأنفسهم طوعاً تعديل سلوكياتهم وتغيير ظروفهم الاجتماعية بما يعزز الصحة.

أما الاتصال في مجال مكافحة التبغ فهو أمر حيوي لتغيير مواقف الناس إزاء إنتاج التبغ وصنعه وتسويقه واستهلاكه والتعرض لدخانه، وتنشيط تعاطي التبغ، وكبح الشروع في التدخين، وتشجيع الإقلاع عن التدخين، هذا بالإضافة إلى أن الاتصال ضروري لإقناع المجتمعات بطريقة فعالة بالامتناع عن التدخين في الأماكن المشتركة وبإحداث تغيير مستدام في العادات الاجتماعية.

وأما التدريب في مجال مكافحة التبغ فهو شرح كيفية بناء القدرة المستدامة على تنفيذ برنامج شامل لمكافحة التبغ من خلال اكتساب المهارات والمعارف التقنية والعملية المرتبطة بالتخصصات الأساسية.

وتعزيز التغييرات الاجتماعية والبيئية يعني إعداد استراتيجيات أو تظاهرات أو إجراءات تشجع إحداث تغييرات واضحة ومستمرة في الأعراف الاجتماعية والبيئية وأنماط السلوكيات لدى مختلف الفئات الاجتماعية. وهذا التعزيز وسيلة مهمة لإحداث التغيير في الأعراف السلوكية المحيطة بإنتاج التبغ واستهلاكه والتعرض لدخانه.

توصية

أن تستعمل الأطراف جميع الوسائل المتاحة لإذكاء الوعي، وجعل الأماكن خالية من التدخين، وتسهيل التغيير في السلوكيات والعادات الاجتماعية من خلال أنشطة التنقيف والاتصال والتدريب المستمرة.

الإجراءات

ينبغي أن تتخذ الأطراف الإجراءات المبينة أدناه مع مراعاة الظروف والأولويات والموارد الوطنية.

الإجراءات العامة

عند تخطيط وتنفيذ وتقييم برامج التثقيف والاتصال والتدريب وغيرها من برامج توعية الجمهور ينبغي إعداد نهج منسق يعتمد على البحوث.^٩

وضمن شمول المجموعات السكانية التي تستحق الأولوية، ودراسة ومعالجة الفوارق الرئيسية بين فئات السكان.^{١٠} وينبغي أن تشمل التدخلات رسائل فعالة وتوصيلها إلى الجميع دونما تمييز أو إحجاف في تخصيص الموارد. وينبغي الاهتمام بصفة خاصة بأكثر المتضررين من تسويق التبغ وازدياد تعاطيه، مثل الشباب اللاتي تستهدف دوائر صناعة التبغ جعلهم «مدخنين احتياطيين» والمجموعات المنسية مثل الأميين أو غير المتعلمين أو قليلي التعليم والفقراء والعجزة. وبالإضافة إلى ذلك يمكن اتخاذ تدابير من أجل إذكاء الوعي بين الوالدين والمدرسين والمعلمين والحوامل.

ونشر المعلومات على أوسع نطاق ممكن عن الأضرار الصحية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية المترتبة على إنتاج التبغ واستهلاكه والتعرض لدخانه، والاستراتيجيات والممارسات التي تتبعها دوائر صناعة التبغ لتقويض جهود مكافحة التبغ مع إبراز فوائد الإقلاع نهائياً عن تعاطي التبغ والعيش بدونه.^{١١}

والجمع بين البحوث التدريبية وتقييم الإجراءات وتقييم الحصائل بما يضمن إلى أقصى حد ممكن أن البرامج تبني المعارف وتذكي الوعي بطريقة فعالة وتغير المواقف والسلوكيات على النحو المقصود. وينبغي أن يتكرر هذا البحث والتقييم بقدر المستطاع وأن يكون مسنداً بالبيانات بقدر الإمكان، على ألا يقتصر على النهج الابتكارية.

وتحديد وتنفيذ أفضل الممارسات المحلية والوطنية/ الاتحادية والإقليمية، وتيسير التعاون الدولي من خلال تبادل الحصائل المستمدة من البحوث وأفضل الممارسات، على النحو المذكور في المادة ٢٢ من الاتفاقية.

والعمل بالتدابير التي تضمن أن الكيانات المشاركة في التثقيف والاتصال والتدريب وما يتصل بذلك من بحوث، بما فيها على سبيل المثال لا الحصر الدوائر الأكاديمية والرابطات

٩ انظر التذييل ٢ للاطلاع على قائمة إرشادية بالاستراتيجيات والبرامج المستمدة من البحوث.

١١ طبقاً للاعتبار الأساسي رقم (١٠)

١٢ انظر التذييل ٣ للاطلاع على قائمة إرشادية بالمجالات التي يتعين شمولها.

المهنية والهيئات الحكومية، تحترم تماماً المبادئ الواردة في المادة ٥-٣ من الاتفاقية والمبادئ التوجيهية الخاصة بها لا تقبل أي تمويل مباشر أو غير مباشر من دوائر صناعة التبغ.

ينبغي حظر الاستهلاك والإعلان عن منتجات التبغ والترويج لها ورعايتها وبيعها في المباني المستخدمة لأغراض التعليم أو التدريب، وذلك لتكملة الرسائل الخاصة بالتحريم من التبغ طبقاً لما ورد في المادة ٨ والمادة ١٣ من الاتفاقية ووفقاً للمبادئ التوجيهية الموضوعية لتنفيذها. وينبغي أن يتجنب العاملون المشاركون في أنشطة التثقيف والتدريب والاتصال تعاطي التبغ للسببين التاليين:

(أ) إنهم يعطون القدوة وإذا تعاطوا التبغ سينقضون رسائل الصحة العمومية الخاصة بتأثيره على الصحة؛

(ب) من المهم تقليل مقبولية تعاطي التبغ في المجتمع، وينبغي أن يعطي العاملون المشاركون في أنشطة التثقيف والتدريب والاتصال مثلاً طيباً في هذا الصدد.

أنشطة تثقيف الجمهور والاتصال به

إعداد وتنفيذ برامج تثقيفية على مستويات مختلفة، وذلك باتباع نهج دورة الحياة.^{١٣}

تطوير أو تطوير وسائل وأنشطة الاتصال الموجودة، مثل الحملات، وفقاً لاحتياجات ومعارف ومواقف وسلوكيات كل مجموعة سكانية مستهدفة، مع العمل بوجه خاص على ضمان مراعاة ما يلي:

(أ) أن تكون هذه الوسائل ملائمة للمجموعة السكانية المستهدفة؛

(ب) أن تكون كثيرة التكرار / طويلة المدة؛

(ج) أن تحتوي دروساً متجددة ومقصودة؛

(د) أن تعتمد على أساليب ووسائل إعلامية متنوعة؛^{١٤}

(هـ) أن تعتمد على الدروس المستفادة من الحملات الناجحة الأخرى؛

(و) أن تكون موضع تقييم متكامل.

٣١ انظر التذييل ٤ للاطلاع على قائمة إرشادية بالأماكن التي تصلح لبرامج التثقيف.

١٤ انظر التذييل ٥ للاطلاع على قائمة إرشادية بالأساليب والوسائل الإعلامية

وتوصيل الرسائل ذات الصلة والسهلة الفهم والمثيرة للاهتمام والواقعية والدقيقة والمقنعة والمحفزة، ومراعاة فاعلية المقاصد الرئيسية ونتائج البحوث العلمية السليمة كلما توفرت. وإدراك سلبية وإيجابية الرسائل لتضمنها طائفة عريضة من المعلومات ذات الصلة.^{١٥}

وتحديد أنسب وسائل الإعلام للوصول إلى الجمهور المقصود حسب مدى وصولها إلى المجموعة السكانية المستهدفة وحسب ملائمتها لهذه المجموعة. وقبل اللجوء إلى وسائل الاتصال والتسويق الجديدة والابتكارية، وقبل استخدام أي تكنولوجيا جديدة، ينبغي أولاً التحري عنها للبت في استخدامها أو تلافئها.

والنظر في تكملة وسائل الإعلام الجماهيري بأساليب اتصال مجتمعية (بما فيها الأساليب التقليدية) يمكن استخدامها للوصول إلى المجموعات السكانية المنخفضة الدخل في المناطق الحضرية والريفية في البلدان النامية.

وتحقيق أقصى تغطية لحملات التثقيف والاتصال، وذلك بتوصيلها إلى المجموعات السكانية الضعيفة، ولاسيما سكان الريف المنخفضي الدخل. ويمكن تمديد باع هذه الحملات بتشجيع ودعم المنظمات غير الحكومية وغيرها من أعضاء المجتمع المدني الناشطين في مكافحة التبغ ممن لا علاقة لهم بدوائر صناعة التبغ، لكي يكملوا البرامج الحكومية بأنشطة مشتركة و/أو مستقلة، وبحملات التواصل. ويمكن إدماج حملات المجتمع المدني أو الحملات التي يشارك فيها المجتمع المدني، في برامج التثقيف والحشد المجتمعية الراهنة.

ورصد وتقييم حصائل تثقيف الجمهور وتدخلات الاتصال به في كل مجموعة سكانية مستهدفة، ومراعاة الفوارق الرئيسية - مثل نوع الجنس والخلفية الثقافية والتعليمية والعمر ومدى محو الأمية - عند إجراء هذا الرصد والتقييم. وتحديد أهم الرسائل المستمدة من نتائج البحوث والتي تصلح لكل مجموعة سكانية مستهدفة، وذلك لاستخدامها في تحسين مدى تجاوب البرامج مع احتياجات تلك المجموعات، وخصوصاً أكثر هذه المجموعات احتياجاً.

التدريب^{١٦}

تحديد احتياجات التدريب على المستويات المحلية والوطنية/الاتحادية والإقليمية والدولية، وتصميم برامج التدريب ذات الصلة، واختيار وتنفيذ وتقييم برامج التدريب في مختلف الأماكن، مع التركيز على الاحتياجات المختلفة. ولتمديد باع وأهمية برامج التدريب لا بأس

١٥ انظر التذييل ٣ للاطلاع على قائمة إرشادية بالمعلومات اللازمة لحملات الاتصال والتثقيف.

١٦ ترد التوصيات الأخرى الخاصة بالتدريب فيما يتعلق بالحد من الطلب على التبغ في مسودة المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ١٤ (الوثيقة ١٤/FCTC/COP 4/8)

من اتباع مفهوم المكان والناس والممارسة، لأنه يشمل مختلف الأوساط (مثل المناطق الريفية والحضرية والضواحي)، ومرافق التعليم (مثل مدارس التعليم الرسمي ومؤسسات التعليم غير الرسمي ومعاهد تعليم الكبار)، ومرافق الرعاية الصحية (مثل المستشفيات ومرافق الرعاية الصحية الأولية وعيادات الأطباء) وما إلى ذلك.

وتدريب المهنيين الرئيسيين، حسب الاقتضاء، بمن فيهم الأطباء، والعاملون الصحيون الآخرون؛ والعاملون المجتمعيون؛ والأخصائيون الاجتماعيون؛ والإعلاميون؛ والمربون؛ وصناع القرار؛ والموجهون التقليديون؛ والمداوون (بالطب الشعبي أو بالوسائل الروحانية)؛ والنصحاء الدينيون والروحانيون؛ والإداريون ومسؤولو الضرائب والجمارك والعدالة، وزارعو التبغ وعمال التبغ؛ وسائر الأشخاص المعنيين.

وتصميم خطة تدريب مستمدة من البحوث تضمن استمرار تدريب الفئات المعنية على الاختصاصات الضرورية، بما في ذلك معرفة التدابير الفعالة لمكافحة التبغ، واكتساب المهارات المهنية أو العملية اللازمة. وينبغي أن تشمل برامج التدريب معلومات عن الاستراتيجيات والممارسات التي تتبعها دوائر صناعة التبغ لتقويض جهود مكافحة التبغ.

وتحديد أساليب التدريب الملائمة لكل مجموعة مستهدفة،^{١٧} بما في ذلك إدماج النهج الجديدة في برامج التدريب.^{١٨}

وإدماج مختلف مسائل مكافحة التبغ، بما في ذلك من معلومات عن الأضرار الصحية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية المترتبة على إنتاج التبغ واستهلاكه، بالإضافة إلى المعلومات عن منتجات التبغ الجديدة، في المقررات الدراسية ذات الصلة في الجامعات والمدارس المهنية ومعاهد التعليم المهني. والتقدم في إدراج التنقيف بمسائل مكافحة التبغ، أو التدريب عليها، في شروط إجازات المهن ذات الصلة وكذلك في شروط التنمية المهنية المستمرة.

إشراك الممارسين والخبراء الأكاديميين في بناء القدرات وإعداد وسائل التدريب المستمدة من البحوث، ولاسيما لدى الرابطات المهنية والمنظمات الطلابية والمنظمات الناشطة في مجال التعليم والتدريب الرسمي وغير الرسمي. وتحديد المجموعات ذات النفوذ والأشخاص الذين يصلحون مثلاً يحتذى به، مثل موظفي مراكز الاتصال بالحكومة، ومتخذي القرارات، والمديرين الإداريين، ومهنيي الصحة، ومهنيي وسائل الإعلام، وغيرهم ممن يستطيعون الإسهام في أنشطة التدريب.

رصد وتقييم حصائل البرامج التدريبية المحلية والوطنية/الاتحادية والإقليمية والدولية من

١٧ انظر التذييل ٦ للاطلاع على قائمة إرشادية بأنواع التدريب (تشمل أمثلة على التدريب المخصص لمجموعات نوعية مستهدفة).

١٨ انظر التذييل ٧ للاطلاع على قائمة إرشادية بأنواع النهج الجديدة

أجل تحديد أنسب أساليب التدريب واتباعها إزاء كل مجموعة مستهدفة.^{١٩}
تخصيص اعتمادات مالية مستمرة للوفاء باحتياجات تنفيذ المقررات التدريبية وتحديثها بصف دورية.

إشراك المجتمع المدني

معلومات عامة

شدت ديباجة المادة ٤-٧ من الاتفاقية على إسهام المنظمات غير الحكومية وغيرها من أعضاء المجتمع المدني. ذلك لأن مشاركة المجتمع المدني ٢٠ تتصف بأهمية حيوية لنجاح الأنشطة الوطنية والدولية لمكافحة التبغ. ويجب التيقظ لكيلا يكون لأي من هذه العناصر علاقة بدوائر صناعة التبغ، وذلك مراعاة لأحكام المادة ٣-٥ من الاتفاقية.

توصية

ينبغي أن تنشط الأطراف في إشراك أعضاء المجتمع المدني في مختلف مراحل تخطيط برامج التنقيف والاتصال والتدريب وإعدادها وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

ينبغي أن تقصر الأطراف تعاونها على أعضاء المجتمع المدني غير المنتسبين إلى دوائر صناعة التبغ.^{٢١}

الإجراءات

ينبغي أن تتخذ الأطراف الإجراءات المبينة أدناه مع مراعاة الظروف والأولويات والموارد الوطنية.

المواظبة على التشاور والتعاون وتشكيل الشراكات الفعالة مع المجتمع المدني المهتم بالتنقيف والاتصال والتدريب بشأن مكافحة التبغ، على أن يشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر الهيئات التي تمثل أهم المجموعات المستهدفة.

١٩ انظر التذييل ٨ للاطلاع على قائمة إرشادية بمختلف أساليب تدريب المجموعات النوعية المستهدفة

٢٠ انظر التذييل ٩ للاطلاع على قائمة إرشادية بأعضاء المجتمع المدني الذين يتعين النظر في إشراكهم في برامج التنقيف والاتصال والتدريب وإذكاء وعي الجمهور.

٢١ نصت المادة ٥-٣ من الاتفاقية الإطارية على أن هذا التقييد ينطبق على دوائر التبغ نفسها ومن يعمل من منظمات وأشخاص على ترسيخ مصالح دوائر التبغ

ضمان إشراك المجتمع المدني في تخطيط وإعداد وتنفيذ ورصد وتقييم برامج التنقيف والاتصال والتدريب بشأن مكافحة التبغ، وضمان تعاونه مع آلية التنسيق الحكومية أو مركز الاتصال الحكومي في هذه المجالات، بما في ذلك التمثيل المادي.

والعمل مع المجتمع المدني على تهيئة المناخ للمواقف التي:

- (أ) تولد دعم الجمهور والدعم السياسي لإجراءات مكافحة تعاطي التبغ؛
- (ب) تدعم الجهود الحكومية الرامية إلى مكافحة التبغ؛
- (ج) تحدد الأولويات التشريعية وتساعد على وضع وإنفاذ التدابير التشريعية؛
- (د) تجعل تدابير مكافحة التبغ معقولة وفعالة؛
- (هـ) تذكي الوعي بتدخل دوائر صناعة التبغ؛
- (و) توفر للجماهير صورة قوية ومحترمة عن حملات التنقيف والتدريب والتوعية.

تحديد المهنيين الرئيسيين، ومنهم على سبيل المثال لا الحصر المهنيون الصحيون والمدرسون والصحفيون وغيرهم من مهنيي وسائل الإعلام، وإشراكهم بوصفهم أمثلة عليا يحتذى بها وأطرافاً فاعلة في مجال التنقيف والاتصال والتدريب.

وضع وتوطيد التحركات اللازمة لمكافحة التبغ ودعم التحالفات الفعالة المناهضة للتبغ، وذلك بتقديم منح أولية لدعم مجموعات المجتمع المدني والتحالفات التي تكافح التبغ.

ضمان أوسع إتاحة للمعلومات عن دوائر صناعة التبغ^{٢٢}

معلومات عامة

أثبتت البينة أن شركات التبغ تستخدم طائفة عريضة من المناورات للتدخل في مكافحة التبغ. وتشمل هذه المناورات استعمال المعارف السياسية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، والإسهام في الحملات، وتمويل البحوث، وبذل محاولات التأثير على مجرى الأمور التنظيمية والسياسية، والمشاركة فيما يدعى بمبادرات «المسؤولية الاجتماعية للشركات» في إطار حملات العلاقات العامة التي تشنها. وقد أوضحت المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ٣-٥ من الاتفاقية، وخصوصاً التوصية رقم ٥-٥،

٢٢ طبقاً للمادة ٩ والمادة ١٠ من الاتفاقية، ومسودة المبادئ التوجيهية لتنفيذ هاتين

المادتين الوثيقة (FCTC/COP 4/6)

ما هي المعلومات التي ينبغي أن تشترط الأطراف الحصول عليها من دوائر صناعة التبغ ومن العاملين على تعزيز مصالحها. وضماناً للوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في المادة ١٢ من الاتفاقية لأبد من حماية احتياج الجمهور للحصول على هذه المعلومات والاطلاع على جميع البرامج من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الراسخة لدوائر صناعة التبغ (على النحو المذكور في الماد ٣-٥)

توصية

ينبغي للأطراف أن تضمن الإتاحة الحرة والشاملة للجمهور للمعلومات الدقيقة عن استراتيجيات وأنشطة دوائر صناعة التبغ ٢٣ ومنتجاتها، ٢٤ حسب الاقتضاء، وأن تتضمن برامج التثقيف والاتصال والتدريب وتوعية الجمهور طائفة عريضة من المعلومات عن دوائر صناعة التبغ، على النحو المطلوب في المادة ١٢ (ج) والمادة ٤-٢٠ (ج) من الاتفاقية.

الإجراءات

ينبغي أن تتخذ الأطراف الإجراءات المبينة أدناه مع مراعاة الظروف والأولويات والموارد الوطنية.

إقرار وتنفيذ تدابير فعالة تشترط على دوائر صناعة التبغ وضع نفسها تحت المساءلة وتقديم معلومات دقيقة وشفافة طبقاً للمادة ١٢ (ج) وللمبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ٣-٥ والمواد ٩ و ١٠ و ١١ و ١٣ من الاتفاقية.

ضمان حصول الجمهور على جميع المعلومات عن استراتيجيات وأنشطة دوائر صناعة التبغ، وذلك عن طريق جميع الوسائل مثل قواعد البيانات المفتوحة للجمهور، ووسائل الرصد، والمراجع التي تستمد موادها من البحوث، وكذلك عن طريق الدعاية لمصادر المعلومات الموثوقة عن دوائر صناعة التبغ.

النظر في إنشاء برامج التثقيف وحملات الاتصال ودورات التدريب التي من شأنها إعلام الجمهور وتثقيفه وإحاطة جميع دوائر الحكومة علماً بما يحدث وبفعالية بما يلي:

(أ) تدخل دوائر صناعة التبغ في أنشطة التثقيف والاتصال والتدريب بتمويل - أو بالمشاركة في تمويل - برامج لوقاية الشباب من التبغ أثبتت فشلها أو أنتت بنتائج عكسية واستنكرتها علناً منظمة الصحة العالمية؛

٢٣ انظر المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ٣-٥، التوصية رقم ٢-٥

٢٤ طبقاً للمادة ٩ والمادة ١٠ من الاتفاقية، ومسودة المبادئ التوجيهية لتنفيذ هاتين المادتين (الوثيقة FCTC/COP 4/6)

(ب) تدخل دوائر صناعة التبغ في السياسات التي تضعها الأطراف لمكافحة التبغ.^{٢٥}

بحث سبل بناء القدرة الكافية على رصد ومراقبة دوائر صناعة التبغ ومنتجاته بفعالية، وذلك بتدريب الباحثين وسائر المهنيين المعنيين وبتسهيل اطلاع الجمهور على البيانات ذات الصلة بشأن دوائر صناعة التبغ ومنتجاتها، حسبما ورد في المادة ١٢ (ج) من الاتفاقية.

وإعداد وتنفيذ وسائل الاتصال اللازمة لتسهيل اطلاع الجمهور على طائفة عريضة من المعلومات عن دوائر صناعة التبغ ومنتجاته. ٢٦ ويمكن أن تشمل هذه الوسائل ما يلي بحسب المستوى الثقافي ومدى التواصل والإتاحة:

(أ) المستودعات العمومية للمعلومات عن دوائر صناعة التبغ مثل «مكتبة التراث لوثائق دوائر صناعة التبغ»^{٢٧}

(ب) حملات الإعلان المناهضة للتبغ في وسائل الإعلام و/ أو أشكال التكنولوجيا العصرية المناسبة.

تعزيز التعاون الدولي

معلومات عامة

إن التعاون الدولي وتبادل الدعم وتبادل المعلومات والمعارف والقدرات التقنية المناسبة لمن الأمور الحيوية لتعزيز قدرات الأطراف على الوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها في المادة ١٢ من الاتفاقية وللنجاح في استبعاد الأضرار الصحية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية المترتبة على إنتاج التبغ واستهلاكه والتعرض لدخانه. وقد نصت المواد ٣-٤ و ٥-٤ و ٥-٥ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ من الاتفاقية على واجب التعاون على إعداد التدابير الفعالة والإجراءات والمبادئ التوجيهية لتنفيذ الاتفاقية، وعلى التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية للاستفادة من آليات التمويل الثنائية والمتعددة الأطراف.

توصية

ينبغي للأطراف أن تتعاون على الصعيد الدولي على إذكاء وعي الجمهور في العالم.

^{٢٥} على النحو المحدد في التوصية رقم ١-١ والتوصية رقم ٢-١ من المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ٣-٥ من الاتفاقية

^{٢٦} طبقاً للتوصية رقم ٥-٥ من المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ٣-٥ من الاتفاقية.

^{٢٧} انظر الموقع <http://legacy.library.ucsf.edu/>

توصية

ينبغي أن تتخذ الأطراف الإجراءات المبينة أدناه مع مراعاة الظروف والأولويات والموارد الوطنية.

إتاحة الاستراتيجيات والبيانات والخبرات للأطراف الأخرى المعنية بتخطيط و/ أو تنفيذ برامج تثقيف الجمهور، وحملات الاتصال وأنشطة التدريب وتعليم المهارات العملية والاختصاصات الأساسية، وتبادل أفضل الممارسات. والاستعانة حسب الاقتضاء بآليات الإبلاغ، مثل استمارات التبليغ المنتظم المنصوص عليها في الاتفاقية بشأن التنفيذ، والاستفادة من الاتصالات الثنائية والمتعددة الأطراف.

واتباع النهج المتعدد القطاعات الذي وضعته الاتفاقية. وإذكاء الوعي بتنفيذه في المنظمات الدولية المعنية والبرامج ومجموعات المجتمع المدني بما يضمن أن جهود التوعية بالاتفاقية لن تنحصر في اجتماعات مكافحة التبغ ولا في قطاع الصحة وحده.

رصد تنفيذ المبادئ التوجيهية وتنقيحها

معلومات عامة

يكتسي رصد وتقييم مدى تنفيذ المادة ١٢ من الاتفاقية أهمية حيوية لضمان استعمال الوسائل الملائمة لإذكاء وعي الجمهور. ذلك لأن أعمال الرصد والتقييم على الصعيدين الوطني والإقليمي تزيد من مكاسب تنفيذ الاتفاقية، وتجعل التقدم المحرز على الصعيد الوطني قابلاً للقياس، وتتيح تحديد أفضل الممارسات لتحقيق الاستخدام الفعال للموارد. أما على الصعيد الدولي فإن تبادل الخبرات والمعلومات يتيح للأطراف تطوير وتحسين استراتيجياتها وإجراءاتها لكي تحقق أكبر الأثر على توعية الجمهور.

توصيات

ينبغي أن تقوم الأطراف برصد وتقييم وتنقيح تدابير الاتصال والتثقيف والتدريب على الصعيدين الوطني والدولي للوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها في الاتفاقية والتمكن من إجراء المقارنات والإحاطة علماً بالاتجاهات والميول.

وينبغي أن تدرج الأطراف في تقاريرها عن طريق استمارات التبليغ الراهنة المذكورة في الاتفاقية ما لديها من معلومات عن التثقيف والاتصال والتدريب وتوعية الجمهور.

وينبغي أن تستخدم الأطراف الاتفاقية واستمارات الرصد الخاصة بها في إذكاء الوعي بشأن تنفيذها، وذلك مثلاً بتبليغ قصص النجاح ومعالجة الثغرات في تنفيذ المادة ١٢ من الاتفاقية.

ويمكن أن تنتظر الأطراف أيضاً في تنفيذ أنشطة من أجل إبراز صورة الاتفاقية باعتبارها استراتيجية دولية فعالة لمكافحة التبغ.

الإجراءات

ينبغي أن تتخذ الأطراف الإجراءات المبينة أدناه مع مراعاة الظروف والأولويات والموارد الوطنية.

ضمان المواظبة على رصد وتقييم برامج التنقيف والاتصال والتدريب، وإتاحة النتائج لمقارنتها واستخدامها في تحسين البرامج.

وتحديد الاحتياجات والأهداف القابلة للقياس والموارد اللازمة لتنفيذ الإجراءات المستوحاة من هذه المبادئ التوجيهية، وتحديد المؤشرات الرئيسية مثل مدى الأهمية أو مدى الإقناع أو مدى تغيير السلوكيات، وذلك لتقييم التقدم المحرز في بلوغ كل هدف وتحقيق كل حصة.

وجمع البيانات بصفة روتينية عن تنفيذ المادة ١٢ من الاتفاقية، وذلك من خلال الاستقصاءات والتحريات الأخرى المناسبة التي تجريها الحكومة أو المنظمات غير الحكومية أو أي كيانات أخرى معنية.

واستيفاء استمارات التبليغ الخاصة بالاتفاقية لتسجيل وتبادل المعلومات عن السياسات العامة المقررة وأي تدابير أخرى اتخذت لتنفيذ المادة ١٢،^{٢٨}

الوسائل الأساسية

فيما يتعلق بتنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ ينبغي للأطراف القيام بما يلي:

(أ) أن تنشئ البنية التحتية وتبني القدرة اللازمة لدعم التنقيف والاتصال والتدريب، فتدكي بذلك وعي الجمهور وتشجع على تغيير العادات الاجتماعية؛

(ب) أن تستعمل جميع الوسائل المتاحة للتوعية وتوفر البيانات اللازمة للتوعية وتسهيل تغيير السلوكيات والعادات الاجتماعية؛

(ج) أن تشرك المجتمع المدني مشاركة نشيطة في المراحل ذات الصلة من برامج توعية الجمهور؛

^{٢٨} انظر التذييل ١٠ للاطلاع على قائمة إرشادية بالمعلومات المفيدة التي يتعين وضعها في الاعتبار عند تقديم التقارير الدولية.

- (د) أن تحرص على أن تدرج في برامج التثقيف والاتصال والتدريب طائفة عريضة من المعلومات عن دوائر صناعة التبغ واستراتيجياتها ومنتجاتها؛
- (هـ) أن تتعاون على الصعيد الدولي لإذكاء وعي جماهير العالم؛ (و) أن ترصد وتقيّم وتتقن تدابير الاتصال والتثقيف والتدريب على الصعيدين الوطني والدولي حتى يتسنى إجراء المقارنات وملاحظة الاتجاهات؛
- (و) أن تقدم معلومات عن التثقيف والاتصال والتدريب عن طريق استمارات التبليغ الراهنة الخاصة بالاتفاقية بحيث يتسنى رصد مدى التنفيذ؛
- (ح) أن تستخدم اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ واستمارات الرصد الخاصة بها في إذكاء الوعي بشأن تنفيذها، وأن تنظر في تنفيذ أنشطة من أجل إبراز صورة الاتفاقية باعتبارها استراتيجية دولية فعالة لمكافحة التبغ.

التذييل ١

قائمة إرشادية (لا حصرية) بعناصر أي خطة عمل لتنفيذ أنشطة التثقيف والاتصال والتدريب في إطار أي برنامج شامل لمكافحة التبغ

- تحديد الرؤية
- إعداد إعلان المهمة
- صياغة المرامي والأهداف
- اختيار الاستراتيجيات وتحديد النتائج المتوقعة من كل هدف
- إعداد خطة الميزانية
- تحديد المسؤول عن كل نشاط
- تحديد المهل الزمنية والموارد المطلوبة
- تحديد مؤشرات التقدم التي تتيح قياس مدى فاعلية التنفيذ

- رصد وتقييم التنفيذ والحصائل
- نشر النتائج على الناس والهيئات أو الكيانات المسؤولة عن التثقيف والاتصال والتدريب في مجال مكافحة التبغ^{٢٩}

التذييل ٢

قائمة إرشادية (لا حصرية) بطرق وضع الاستراتيجيات والبرامج المستمدة من البحوث

- إجراء تحليل منظم للأوضاع وتقييم الاحتياجات
- تحديد المجموعات المستهدفة التي تستحق الأولوية
- تحديد أهداف لتغيير السلوكيات
- تحديد المؤشرات
- تحضير بيان المقاصد واختبار المقاصد مسبقاً
- اختيار أساليب التدخل
- الحصول على التمويل
- تحديد الشركاء
- الرصد والتقييم
- التنسيق بين الأجهزة الحكومية والهيئات المعنية
- نشر النتائج ولاسيما في وسائل الإعلام المتعاطفة

٢٩ كما هو مشار إليه ضمن الإجراءات في إطار « توفير بنية تحتية لإذكاء وعي الجمهور »

التذييل ٣

قائمة إرشادية (لا حصرية) بالمعلومات التي يتعين أن تشملها برامج التثقيف والاتصال والتدريب

- فوائد العيش بلا تبغ وفوائد الإقلاع عن تعاطي التبغ.
- الأضرار الصحية المترتبة على زراعة التبغ وإنتاجه واستهلاكه والتعرض لدخانها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر البيانات الوبائية عن تسبب التبغ في المراضة والوفاة، والمعلومات المتوفرة عن منتجات التبغ الجديدة.
- والتكاليف والعواقب الصحية والاجتماعية والاقتصادية المترتبة على زراعة التبغ وإنتاجه واستهلاكه، بما في ذلك تكاليف الرعاية الصحية، وفقدان الإنتاجية، والوفاة في عمر مبكر، والأثر البيئي، والفقر.
- والسياسات المحلية والوطنية/ الاتحادية والإقليمية والدولية والتقارير الصادرة عن التبغ ومكافحة التبغ ولاسيما - ضمن أمور أخرى - المعلومات المتوفرة عن الاتفاقية والمبادئ التوجيهية الموضوعية لتنفيذها.
- والمعلومات عن الاستراتيجيات والأنشطة التي تتبعها وتمارسها دوائر صناعة التبغ لتقويض جهود مكافحة التبغ وعن عدم فعالية الأنشطة المتعلقة بمكافحة التبغ والممولة من دوائر صناعة التبغ، مثل حملات التوعية العامة التي تستهدف الشباب.
- التقنيات الخاصة بالدعم السلوكي الفعال (مهارات إسداء المشورة) فيما يتعلق بالاعتماد على التبغ.

التذييل ٤

قائمة إرشادية (لا حصرية) بالأماكن التي تصلح لبرامج التثقيف

- المنازل
- المدارس والأوساط الشبيهة بها، بما في ذلك المدارس الابتدائية والثانوية والمعاهد العليا والجامعات وبرامج تعليم الكبار وبرامج التعليم مدى الحياة

- المرافق الرياضية والترفيهية
- أماكن العمل
- مرافق الرعاية الصحية
- المجتمعات المحلية
- مرافق الإصلاح والتأهيل

التذييل ٥

قائمة إرشادية (لا حصرية) بالأساليب والوسائل الإعلامية

الأساليب تشمل مناهضة التسويق عن طريق ما يلي:

- الإعلانات المدفوعة؛
 - المقالات والأحاديث الإذاعية والتلفزيونية؛
 - النشر في وسائل الإعلام المتعاطفة بالإضافة إلى تنظيم التظاهرات التي تجتذب انتباه الصحفيين والجمهور.
- وسائل الإعلام تشمل ما يلي:
- التلفزيون؛
 - الإذاعة؛
 - الجرائد؛
 - المجلات؛
 - لوحات الإعلانات؛

- الوسائل الإلكترونية مثل الرسائل النصية والبريد الإلكتروني ومواقع شبكة الإنترنت والمدونات الإلكترونية والشبكات الاجتماعية وما إلى ذلك

التذييل ٦

قائمة إرشادية (لا حصرية) بأنواع التدريب

- التدريب الإرشادي والتفاعل (مع الناجين من الأمراض وحالات العجز المترتبة على التبغ)
- مهارات الإلقاء لمخاطبة الجمهور (لمن يتحدثون إلى وسائل الإعلام وغيرها عن مكافحة التبغ)
- مهارات الدعوة في وسائل الإعلام والتدريب على التعامل مع وسائل الإعلام
- التدريب على إنشاء الشبكات
- تخطيط الحملات
- التدريب على أعمال التقييم
- تثقيف النظراء
- التدريب على المداخلات التي تشرح أضرار التبغ والجدوى الاقتصادية لمكافحة التبغ
- تدريب موظفي الأخبار على مسائل مكافحة التبغ
- بناء القدرات اللازمة لإعداد برامج تدريب مدرسية تبين تدخل دوائر صناعة التبغ ونفضح برامجها التي تسميها برامج وقاية الشباب من التدخين
- تدريب وسائل الإعلام الاجتماعية

التذييل ٧

قائمة إرشادية (لا حصرية) بأنواع النهج الجديدة

- نهج التعلم الإلكتروني ونهج التعلم عن طريق الإنترنت
- تثقيف النظراء
- نماذج تدريب المدربين
- فرص تبادل التدريب من خلال البرامج الراهنة مثل برامج الصحة الإنجابية (بما في ذلك مرض الأيدز والعدوى بفيروسه)، أو برامج التدبير العلاجي للأمراض (مثل استراتيجية الدوتس)، أو برامج توقي إساءة استخدام المواد الكيميائية (مثل برامج الوقاية من المشروبات الكحولية والأدوية غير المشروعة)، أو برامج حماية البيئة

التذييل

قائمة إرشادية (لا حصرية) بأساليب تدريب المجموعات النوعية المستهدفة

- ينبغي التمييز في رصد البيانات بين عدة أمور، ومن بينها مختلف أساليب التدريب، حسب ما يلي:
- مكان التدخل (مثل المرافق التعليمية وأماكن العمل ومرافق الرعاية الصحية)؛
 - الناس الذين يؤدون التدخل (مقدمو الخدمات، مثل العاملين الصحيين والعاملين الاجتماعيين، والمعلمين والمستشارين)؛
 - الممارسة المعنية (الأسلوب المتبع لبلوغ المجموعة المستهدفة، مثل استخدام البرامج الإذاعية والمسرحيات الفكاهية والمحاضرات).

التذييل

قائمة إرشادية (لا حصرية) بأعضاء المجتمع المدني الذين يتعين النظر في إشراكهم في برامج التثقيف والاتصال والتدريب وتوعية الجمهور

- المنظمات غير الحكومية، ولاسيما المجموعات النسائية ومجموعات الشباب ومجموعات المستهلكين
- المؤسسات الوقفية
- المنظمات المهنية
- وكالات القطاع الخاص
- الدوائر الأكاديمية
- مؤسسات التعليم والتدريب
- مؤسسات الرعاية الصحية

التذييل ١٠

قائمة إرشادية (لا حصرية) بالمعلومات المفيدة التي يتعين وضعها في الاعتبار عند تقديم التقارير الدولية

- نتائج رصد وتقييم تدخلات التثقيف والاتصال والتدريب الرامية إلى إذكاء وعي الجمهور
- حصائل أعمال التقييم على الصعيد الوطني
- أنسب الاستراتيجيات في كل بلد
- أهم التحديات
- أنشطة دوائر صناعة التبغ

These guidelines were originally published as WHO Framework Convention on Tobacco Control: guidelines for implementation Articles 5.3; Article 8; Articles 9 and 10; Article 11; Article 12; Article 13; Article 14 – 2013 edition.

أمانة الاتفاقية
اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ
منظمة الصحة العالمية
Avenue Appia 20, 1211 Geneva 27, Switzerland
+٤١ ٥٨ ٧٩١ ٢٢ ٤١ + رقم الفاكس: ٥٠ ٧٩١ ٢٢ ٣٠ رقم الهاتف: ٤٣
البريد الإلكتروني ftcsecretariat@who.int
موقع الاتفاقية على الإنترنت www.who.int/ftc

